

بعضهم يكون عنده دين لتاجر فيحسب التاجر هذا الدين من الزكاة ويسامح صاحب الدين ؟ الشيخ رشاد الضالعي

رشاد بن أحمد الضالعي

يقول بعضهم عنده دين لبعض التجار. فاذا جاء وقت اخراج الزكاة كرمضان يقول هذا التاجر للذي عنده الدين سامحك الله بالدين الذي عندك ويحسبه من الزكاة ما حكم هذا سبق نبهنا على هذا ان هذا غير جائز - [00:00:00](#) لانه قد يفعله بعض الناس لصيانة ما له قد يفعله بعض الناس لاجل ان يحفظ ماله يكون هذا الذي عنده الدين معسر او مماطل او جاحد ويقول له الدين الذي عندك سامحك الله بها انا قد حسبتة من الزكاة - [00:00:19](#) وهذا قال هذا وفعل هذا لاجل ان يحفظ ما له ويؤدي بهذا الى تضییع ما اوجبه الله تعالى فلا يجوز هذا الفعل لكن يجوز ان يدعو هذا الذي عليه الدين - [00:00:40](#) اذا كان مستحقا يقول هذه خمسون الفا من الزكاة لك واقضني ديني ممكن ممكن خذ هذا الشيء من الزكاة وانت عليك دين اقضني انت تقول ما عندك الان جاءك شيء - [00:00:55](#) فيطالب بقضاء دينه واما ان يعطيه او ان يسامحوا ويحسنوا من الزكاة فهذا لا يجوز - [00:01:14](#)